رابط المادة على منصة باحث

أضواء من فتاوى ابن تيمية في العقيدة - الشيخ صالح الفوزان - مشروع كبار العلماء

فتاوى ابن تيمية | 401 من 782 | معنى البدعة والفرق بينها وبين ما يستحدث من المنافع | الفوزان | كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح ابن فوزان الفوزان اضواء من فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية في العقيدة للشيخ صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله الدرس الرابع بعد المئة - 00:00:00

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد رسول الله وعلى اله واصحابه ومن والاه وبعده يبين الشيخ رحمه الله معنى البدعة المنهي عنها وما لا يدخل في مدلولها من الامور المستحدثة التي التي فيها نفع للمسلمين - 00:00:21

من اظهار للحق وان ذلك ليس من البدعة المنهية عنها فيقول رحمه الله وقد قررنا في قاعدة السنة والبدعة ان البدعة في الدين هي ما لم يشرعه الله ورسوله وهو لم وهو ما لم يأمر به ما لم يأمر به امر ايجاب ولا استحباب. فاما ما امر به امر ايجاب او - 00:00:42

لا وعلم الامر به بالادلة الشرعية فهو من الدين الذي شرعه الله وان تنازع اولو الامر في بعض ذلك سواء كان هذا مفعولا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:07

او لم يكن فما فعل بعده بامره من قتال المرتدين والخوارج المارقين وفارس والروم والترك واخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب وغير ذلك هو سنته صلى الله عليه وسلم ولهذا كان عمر بن عبدالعزيز رحمه الله يقول سن رسول الله صلى الله عليه وسلم سننا - 00:01:23

الاخذ بها تصديق لكتاب الله واستكمال لطاعة الله وقوة على دين الله ليس لاحد تغييرها ولا النظر في رأي ولا النظر في رأي من خالفها من اهتدى بها فهو مهتد. ومن استنصر بها فهو منصور - 00:01:47

ومن خالفها واتبع غير سبيل المؤمنين ولاه الله ما تولى واصلاه جهنم وساءت مصيرا فسنة خلفائه الراشدين هي مما امر الله به ورسوله وعليه ادلة شرعية مفصلة. فكما ان الله بين في كتابه مخاطبة اهل الكتاب - 00:02:07

واقامة الحجة عليهم بما بينه من اعلام رسالة محمد صلى الله عليه وسلم وبما في كتبهم من ذلك وما حرفوه وبدلوه من دينهم وصدق ما جاءت به الرسل قبله حتى اذا سمع ذلك الكتابي العالم المنصف - 00:02:30

وجد ذلك كله من ابين الحجة واقوم البرهان والمناظرة والمحاجة لا تنفع الا مع العدل والانصاف والا فالظالم يجحد الحق يجحد الحق الذي يعلمه. وهو المسفسف والمقرمط او يمتنع عن الاستماع والنظر في طريق العلم. ثم بين الشيخ رحمه الله - 00:02:49

ان كان الاستفادة مما عند اهل الكتاب من حق فقال واذا حصل من مسلمة اهل الكتاب الذين علموا ما عندهم بلغتهم وترجموا لنا بالعربية انتفع بذلك في مناظرتهم وفي مخاطبتهم - 00:03:15

كما كان عبد الله ابن سلام وسلمان الفارسي وكعب الاحبار وغيرهم يحدثون بما عندهم من العلم وحينئذ استشهدوا بما عندهم على موافقة ما جاء به الرسول ويكون حجة عليهم من وجه - 00:03:33

وعلى غيرهم من وجه اخر فاذا اراد المجادل منهم ان يذكر ما يطعن في القرآن بنقل او عقل مثل ان ينقل عما في كتبهم عن الانبياء ما يخالف ما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم - 00:03:50

او خلاف ما ذكر الله في كتبهم كزعمهم للنبي صلى الله عليه وسلم ان الله امرهم بتحميم الزاني دون رجمه امكن للنبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنين ان يطلبوا التوراة ومن يقرأها بالعربية - 00:04:08

ويترجمها من ثقات التراجمة كعبد الله ابن سلام ونحوه لما قال لحبرهم ارفع يدك عن اية الرجم فاذا هي تلوح ورجم النبي صلى الله عليه وسلم الزانيين منهم بعد ان اقام على - 00:04:25

بهم الحجة من كتابهم وذلك انه موافق لما انزل الله عليه من الرجم وقال اللهم اني اول من احيا امرك اذ اماتوه ولهذا قال ابن عباس في قوله انا انزلنا التوراة فيها هدى ونور - 00:04:40

يحكم بها النبيون الذين اسلموا. قال محمد صلى الله عليه وسلم كما قال وان احكم بينهم بما انزل الله. ثم بين الشيخ ما يقابل به تحريفهم وتحايلهم بان يطلب منهم احضار بان يطلب منهم احضار اصل التوراة - 00:04:58

بان يطلب منهم احضار اصل التوراة وتلاوتها كما قال سبحانه كل الطعام كان حلا لبني اسرائيل الا ما حرم اسرائيل على نفسه من قبل ان تنزل التوراة قل فاتوا عوراتي فتلوها ان كنتم صادقين. فامرنا ان نطلب منهم احضار التوراة وتلاوتها ان كانوا صادقين في نقل ما يخالف - 00:05:18

ذلك فانهم كانوا يلون السنتهم بالكتاب لتحسبوه من الكتاب وما هو من الكتاب. ويكتبون الكتاب بايديهم ويقولون هذا من لله ويكذبون في كلامهم وكتابهم فلهذا لا تقبل الترجمة الا من ثقة - 00:05:44

فاذا احتج احدهم على خلاف القرآن برواية عن الرسل المتقدمين مثل الذي يروى عن موسى انه قال تمسكوا بالسبت ما دامت السماوات والارض امكننا ان نقول لهم في اي كتاب هذا احضروه - 00:06:04

وقد علمنا ان هذا ليس في كتبهم وانما هو مفترى مكذوب وان ذكروا حجة عقلية فهمت ايضا اما في القرآن بردها اليه مثل انكارهم للنسخ بالعقل حتى قالوا لا ينسخ ما حرمه ولا ينهى عما امر به. فقال تعالى سيقول السفهاء من الناس ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا - 00:06:21

قال البراء بن عازب كما في الصحيحين هم اليهود. فقال سبحانه قل لله المشرق والمغرب يهدي من يشاء الى صراط مستقيم فذكر ما في النسخ من تعليق الامر بالمشيئة الالهية - 00:06:45

ومن كون الامر الثاني قد يكون اصلح وانفع فقوله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم. بيان للاصلح والانفع وقوله من يشاء رد رد للامر الى المشيئة وعلى بعض ما في الاية اعتماد جميع المتكلمين حيث قالوا التكليف - 00:07:02

اما تابع لمحض المشيئة كما يقوله قوم او تابع للمصلحة كما يقوله قوم. وعلى التقديرين فهو جائز. ثم انه بين سبحانه وقوع النسخ بتحريم الحلال في التوراة بانه احل لاسرائيل اشياء - 00:07:23

ثم حرمها في التوراة وانها لكان تحليلا شرعيا بخطاب لم يكونوا استباحوه بمجرد البقايا على الاصل حتى لا اخونا رفعه نسخا كما يدعيه قوم منهم. وامر بطلب التوراة في ذلك وهكذا وجدناه فيها - 00:07:40

كما حدثنا بذلك مسلمة اهل الكتاب وهكذا مناظرة الصابئة الفلاسفة والمشركين ونحوهم فان الصابع الفيلسوف اذا ذكر ما عند قدماء الصابئة الفلاسفة من الكلام الذي عرب وترجم بالعربية فان ذكر ما يتعلق بالدين من مسائل الطب والحساب - 00:08:00

فان ذكر ما لا يتعلق بالدين من مسائل الطب والحساب ما غايته انتفاع باثار الكفار والمنافقين في امور الدنيا فهذا جائز كما يجوز السكنة في ديارهم ولبس ثيابهم وسلاحهم. وكما استأجر النبي صلى الله عليه وسلم هو وابو بكر. ابن اريقط - 00:08:24

وكانت خزاعة عيبة نصح رسول الله صلى الله عليه وسلم مسلمهم وكافرهم. وكان يقبل نصحهم وكان بو طالب ينصر النبي صلى الله عليه وسلم ويدب عنه مع شركه فاخذ فاخذ فاخذ علم الطب من كتبهم مثل الاستدلال بالكافر على الطريق واستطبابه - 00:08:45

وان ذكروا ما يتعلق بالدين فان نقلوه عن الانبياء كانوا فيه كاهل الكتاب واسوأ حالا. وان احالوه على القياس العقلي فان وافق ما في القرآن فهو حق وان خالفه وان خالفه ففي القرآن بيان بطلانه - 00:09:09

وان كان ما يذكرونه مجبلا فيه الحق قبل الحق ورد الباطل وبهذا القدر نكتفي فالى الحلقة القادمة باذن الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:09:26